

تقرير تقصي الحقائق

إلى مساهمي شركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع

١. لقد قمنا بتنفيذ الإجراءات المتفق عليها معكم بموجب تعليم الهيئة العامة لسوق المال ("الهيئة") رقم خ ٢٠١٥/٤ المؤرخ ٢٢ يوليو ٢٠١٥ حول تقرير مجلس الإدارة عن حوكمة شركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع ("الشركة") كما في السنة المنتهية ٢١ ديسمبر ٢٠١٦ وتطبيق مبادئ حوكمة الشركات وفقاً لتعديلات ميثاق حوكمة الشركات التي أصدرتها الهيئة بموجب التعليم رقم خ ٤٠/٢٠١٦ بتاريخ ١ ديسمبر ٢٠١٦ (مجتمعه "الميثاق").

٢. وقد نفذنا مهمتنا وفقاً للمعيار الدولي للخدمات المصاحبة رقم ٤٠٠ والمنظم لمهام الإجراءات المتفق عليها. تم إنجاز هذه الإجراءات بشكل حصري لمساعدتكم في الالتزام بمتطلبات ميثاق حوكمة الشركات الصادر عن الهيئة.

٣. قمنا بتنفيذ الإجراءات التالية:

أ) قمنا بالتحقق من أن تقرير حوكمة الشركة الصادر عن مجلس الإدارة يتضمن بحد أدنى كافة البنود المقترن تغطيتها من قبل الهيئة في التقرير كما هو مفصل في الملحق ٣ من الميثاق من خلال مقارنة التقرير بالمحظى المقترن في الملحق ٣.

ب) حصلنا على قائمة تفصيلية لمجالات عدم الالتزام بالميثاق المحددة من قبل مجلس إدارة الشركة والمدرجة في التقرير إلى جانب أسباب عدم الالتزام وقمنا بمطابقتها بالمناقشات في محاضر المجلس او/ وقائمة التحقق المعدة من قبل مجلس الإدارة لتحديد أي عدم الالتزام.

٤. و كنتيجة لتنفيذنا للإجراءات أعلاه، ليست لدينا استثناءات نوردها في التقرير.

٥. وحيث أن الإجراءات أعلاه لا تشكل مراجعة أو فحص منفذة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لمهام الفحص، فلا نعرب عن أي تأكيدات بصدق تقرير حوكمة الشركة المرفق.

٦. وفي حال قيامنا بالمزيد من الإجراءات أو بتنفيذ مراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو وفقاً للمعايير الدولية لمهام الفحص، فربما استرعت انتباها أمور أخرى كما قد ذكرناها لكم.

٧. يقتصر الغرض من تقريرنا على الوصف المبين في الفقرة الأولى من هذا التقرير وهو ل المعلوماتكم فقط ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر. يتعلق هذا التقرير فقط بتقرير مجلس الإدارة حول حوكمة الشركة المضمن بالتقرير السنوي للسنة المنتهية في ٢١ ديسمبر ٢٠١٦ ولا يشمل أيه تأكيدات مالية لشركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع ككل.

